

برنامج رب اجعلني مقيم الصلاة | الحلقة 32 | من أحكام صلاة (التراييح) 1 | د. منصور الغامدي

منصور الغامدي

رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعائك الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد من المسائل التي تعرض للمصلي في الحرمين الشريفين - [00:00:00](#)

مسائل متعلقة باختلاف النية بين الامام والمأموم كأن يختلف نية الامام عن نية المأموم فيصلي احدهما الظهر ورأى من يصلي العصر او يصلي احدهما المغرب وراء من يصلي العشاء او يصلي احدهم العشاء ورأى من يصلي المغرب وهكذا - [00:00:20](#)

هذا يسمى اختلاف النيات ومن اختلاف النيات ان يصلي الفريضة وراء المتنفل. وصورة هذه المسألة ان تفوت الانسان صلاة العشاء ويأتي والناس يصلون التراويح والتراويح نافلة هل يجوز له ان يصلي الفريضة وراء من يصلي التراويح؟ الاظهر والله تعالى اعلم انه يجوز له ذلك - [00:00:40](#)

فيصلي ركعتين هما ركعتا التراويح ثم يتم بعد ذلك ركعتين هما بقية صلاة العشاء في حقه فاذا دخل بنية صلاة العشاء وراء من يصلي التراويح فان هذا جائز والله تعالى اعلم بل هذا افضل ان شاء الله من ان يقام جماعة اخرى - [00:01:03](#)

راء لصلاة العشاء لان وجود جماعتين في مسجد واحد هو مما هو منهى عنه ومما يدل على هذا الجواز ما جاء في حديث جابر رضي الله تعالى عنه قال كان معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة - [00:01:21](#)

ثم يأتي قومه فيصلي بهم اذا معاذ رضي الله تعالى عنه كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة وهذه فريضة في حقه ثم يأتي قومه فيصلي بهم لانه كان قارئاً حافظاً للقرآن رضي الله تعالى عنه وارضاه - [00:01:41](#)

فالان اذا رجع الى قومه فصلى بهم تعتبر نافلة في حق معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه وتعتبر في حق قومه فريضة لانها صلاة العشاء لهم اول صلاة عشاء بينما في حق معاذ بن جبل قد صلى العشاء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:00](#)

ثم جاء الى قومه فصلى بهم هي في حقه نافلة وفي حقهم فريضة. من هنا اخذ العلماء انه يجوز ان يأتي صاحب الفريضة بامام يكون يصلي نافلة. وكذلك العكس يجوز - [00:02:16](#)

ان يصلي الامام فريضة ويكون من وراءه يصلي نافلة. وهذا له صورة مثلا ان يفوت انسان صلاة الفريضة فيدخل الى المسجد ويريد ان يصلي الفريضة ولا يكسب اجر الجماعة الا ان صلى معه واحد - [00:02:33](#)

ليكونا جماعة فيكسب اجر الجماعة. فيتصدق عليه احد المصلين الذي قد صلى الفريضة من قبل. فيتنفل معه ليكسب هذا وهذا الذي فاتته صلاة الجمعة ليكسبه اجر الجماعة اذا هذا الذي صلى - [00:02:58](#)

الان وهو قد فاتته الجماعة يصلي مفترضا وهذا الشخص المتصدق عليه يصلي نافلة في حقه اخذنا من هذا تكمل الحكم الاول جواز صلاة المفترض بالمتنفل وجواز صلاة المتنفل بالمفترض والله تعالى اعلم. وهنا مسألة اخرى - [00:03:14](#)

وهي ان من نسي صلاة حتى دخل وقت الصلاة الثانية ثم ذكرها فله ثلاثة احوال. الحالة الاولى ان يتذكر الصلاة الفائتة قبل ان يبدأ في الصلاة الحاضرة فنقول له يجب عليك ان تبدأ بالصلاة - [00:03:34](#)

الفائتة ثم تصلي الصلاة الحاضرة مع الامام تذكر قبل ان يدخل مع الامام فنقول اذا صل الصلاة الفائتة بنيتك والامام نيته ان يصلي الصلاة الحاضرة فان كانت الصلاة كلاهما نفس الهيئة اربع ركعات واربع ركعات فالحمد لله لا اشكال - [00:03:49](#)

وان كان ما تصليه انت اكثر فقم واتي الباقي عليك بعد تسليم الامام. وان كان ما تصليه اقل فاذا اتممت انت صلاتك فسلم وانفتر من الصلاة. وهذا جائز كما ذكرنا خلافا للاصل - [00:04:11](#)

بماذا؟ لان الاصل انه لا يجوز للمسلم ان يصلي ان يسلم قبل امامه. ولكن لماذا يجوز في هذه الحالة؟ لان ثمة عذرا لانه لا يجوز له ان يصلي المغرب اربعا ولا - [00:04:27](#)

يجوز له ان يصلي الفجر مثلا اربعا وانما صلاة الفجر ركعتان وصلاة المغرب ثلاث بدون زيادة الحالة الثانية في حال من تذكر الصلاة الفائتة ان يصلي الصلاة الحاضرة ويتمها ثم يتذكر ان عليه فائدة لم يصليها فانا نقول الصلاة الحاضرة صحيحة. وصل الصلاة الفائتة - [00:04:37](#)

الحالة الثالثة ان يتذكر اثناء الصلاة الحاضرة انه لم يصلي الصلاة السابقة الفائتة فانه يتم هذه الحاضرة وتكون نفلا في حقه ثم يصلي الفائتة ثم يعيد بعدها الحاضرة محافظة على الترتيب والله تعالى اعلم - [00:04:59](#)

وهنا مسألته وهي ان من قام مع الامام مسبقا وقد فاتته ركعتين مثلا. ثم قام ليقضي ما فاتته فهل يجوز ان يدخل معه غيره؟ هذا المسبوق الذي يتم صلاته يتم ما فاتته مع الامام. هل يجوز ان يدخل شخص اخر معه فيأتم به الظاهر والله تعالى يعلم ان ذلك جائز لانه يجوز - [00:05:19](#)

ان يبدأ الانسان صلاته منفردا ثم يأتي به شخص اخر فيصبح هذا المنفرد اماما وهذا الداخل يكون مأموما والله تعالى اعلم. وقد حصل هذا في قيام النبي صلى الله عليه وسلم بابن عباس رضي الله تعالى عنه فان النبي صلى الله عليه وسلم قام منفردا ثم دخل معه ابن عباس رضي الله تعالى عنه فصار النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:46](#)

في هذه الحالة انتقل من كونه منفردا الى كونه اماما والله تعالى اعلم ومن فاتته صلاة الجماعة وصلى منفردا ثم وجد جماعة يصلون فيستحب له ان يعيد الصلاة معهم لينال ثواب الجماعة هي له نافلة والاولى فريضة وقد قال النبي - [00:06:06](#)

صلى الله عليه وسلم الاثنين من اصحابه اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكم نافلة كما رواه الامام احمد. وهنا مسألة اخرى وهو ان من دخل مع الامام في صلاته - [00:06:25](#)

وكانت هذه الصلاة صلاة فريضة او صلاة نافلة ثم شقت عليه الجماعة لانه مريض او عرظ له عذر يمنعه من مواصلة الصلاة فلا مانع له فلا مانع ان ينوي مفارقة الامام ويتم صلاته منفردا كما حصل في قصة معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه - [00:06:40](#)

لما اطال الصلاة وعرض لاحد المصلين معه عذر وشق عليه اتمام الجماعة فانفصل من الصلاة وصلى وحده الاصل ان هذا لا يجوز الا من عذر كما حصل في قصة معاذ والله تعالى اعلم. ونسبة العلم اليه اسلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله - [00:07:01](#)

اله وصحبه اجمعين رب اجعلني مقيم الصلاة ومن ذريتي ربنا وتقبل دعاء. ربنا اغفر لي ولوالدي وللمؤمنين يوم يقوم الحساب - [00:07:20](#)